



سياسة الميثاق الأخلاقي والمهني للعاملين





مقدمة :

نظراً لأن القطاع الخيري بما يناط به من مسؤوليات وواجبات في خدمة المجتمع تقع عليه مسؤولية النهوض بتنمية المجتمع , ولقد حرصت الجمعية على أن يأتي أداء الموظف في إطار منظومة من القيم والمبادئ الأخلاقية التي تحكم السلوك المهني والوظيفي لتضبط حركة إيقاع الأداء المهني , وبما ينعكس إيجاباً على أفراد المجتمع وتعكس القيم أهدافنا واهتماماتنا وحاجاتنا والنظام الاجتماعي والثقافة التي تنشأ فيها بما تتضمنه من نواحي دينية و اقتصادية وعلمية . ويرى علماء النفس أن القيم شي مهم في حياة أي إنسان بحكم أنها توجه وترشد السلوك الإنساني , فالقيمة مبدأ مجرد وعام للسلوك يشعر الإنسان نحوه بالارتباط الانفعالي القوي , كما أنها توفر مستوى للحكم على الأفعال والأهداف الخاصة بالإنسان إن الميثاق الأخلاقي هو مجموعة من القيم والأخلاقيات والمبادئ التي توجه السلوك , ويجب على الشخص المهني أن يلتزم بها . والوظيفة الرئيسية للميثاق هو توجيه سلوك كل الأشخاص العاملين في مهنة معينة أو في منشأة معينة

كيفية استخدام الميثاق :

يحدد الميثاق معايير ممارساتنا المهنية. وهو يعكس التزامنا بتقديم خدماتنا وفقاً لأعلى المعايير الأخلاقية, ويسري الميثاق على كل الموظفين .

أولاً : القيم والمبادئ التي يجب أن يلتزم بها العاملون :

- ١ - التمسك بأركان ومبادئ الدين الإسلامي وبآدابه .
- ٢ - احترام قيمة وكرامة الإنسان .
- ٣ - الأمانة .
- ٤ - الاستقامة .
- ٥ - النزاهة .
- ٦ - الشفافية .
- ٧ - الالتزام بالموضوعية .
- ٨ - الالتزام بالمهنية .
- ٩ - الالتزام بقيمة ومبدأ العدالة الاجتماعية .
- ١٠ - احترام قيمة العلم والبحث العلمي والاستفادة منهما .
- ١١ - الاهتمام بألوية مصلحة المستفيدين واحتياجاتهم واهتماماتهم .
- ١٢ - عدم الحصول على منافع شخصية (مثل : الهدايا) من المستفيدين أو المانحين .
- ١٣ - عدم استغلال الجمعية ومواردها بأي شكل من الأشكال .
- ١٤ - المحافظة على المال العام والممتلكات العامة .
- ١٥ - المحافظة التامة على سرية المعلومات التي يتم الحصول عليها من : المستفيدين والأسر والمانحين والجمعية وذلك أثناء الارتباط بالوظيفة أو بعد ترك العمل .
- ١٦ - تكوين علاقات مهنية مع المستفيدين والمانحين .



١٧ - التعامل مع المستفيدين مهما كانت أنواعهم أو أعمارهم أو ألقابهم أو مستوياتهم أو شخصياتهم أو جنسياتهم .

١٨ - الإنصات الإيجابي والواعي للمستفيدين والمانحين وأصحاب المصلحة .

١٩ - عدم التفرقة أو المحاباة بين المستفيدين لأي سبب من الأسباب .

٢٠ - عدم المشاركة في أي مواقف وإعلانات ودعاية تتسم بعدم الأمانة أو الاحتيال أو التضليل .

٢١ - عدم مشاركة الجمعية في أي نشاط سياسي أو أي نشاط يدعو إلى الطائفية أو الحزب على الكراهية أو التمييز بين المواطنين بسبب الجنس أو الأصل أو اللون أو اللغة أو الدين أو العقيدة أو الجنسية أو الإعاقة أو غير ذلك من الأسباب المخالفة للنظام .

٢٢ - عدم السماح للمشكلات الشخصية أن تتعارض مع الأحكام المهنية والأداء المهني للعاملين بالجمعية .

ثانياً: المسؤولية الأخلاقية والمهنية للعاملين تجاه أنفسهم :

١ - مواصلة الاطلاع على كل ما هو جديد عن مهنته

٢ - مواصلة إطلاع على كل ما هو جديد عن الفئات المستهدفة من حيث احتياجاتهم ومشكلاتهم وأساليب تلبية هذه الاحتياجات وحل هذه المشكلات والبرامج والخدمات التي يحتاج إليها هؤلاء المستفيدين .

٣ - الحرص على حضور المؤتمرات والبرامج التدريبية المهنية الوظيفية , والحرص على الاستفادة منها .

٤ - على العاملين بالجمعية العمل على تطوير معارفهم المهنية بشكل مستمر .

٥ - على العاملين بالجمعية العمل على تنمية قدراتهم المهنية بشكل مستمر .

٦ - تقديم النموذج المثالي والقُدوة الحسنة .

٧ - الالتزام بالأمانة والإخلاص في أداء العمل .

ثالثاً: المسؤولية الأخلاقية والمهنية للعاملين تجاه المستفيدين :

١ - أهمية تسجيل المعلومات المهمة والضرورية عن المستفيد بشكل مهني سليم في ملف خاص به .

٢ - المحافظة على سرية المعلومات التي يحصل عليها العاملون من المستفيد , مع تطبيق مبدأ السرية الجماعية بمعنى ذلك توفير المعلومات الخاصة بالمستفيد لفريق العمل أو لإدارة الجمعية عندما يتطلب الأمر ذلك ويكون ذلك في مصلحة المستفيد .

٣ - التعرف على احتياجات المستفيدين , وتحديد هذه الاحتياجات وترتيبها .

رابعاً: المسؤولية الأخلاقية والمهنية تجاه المانحين أو الداعمين :



١ - قيام الجمعية بتخصيص شخص مهني مسؤول عن شؤون الداعمين أو قسماً للكافلين يتولى جميع أمور الداعمين , من حيث جذب المانحين والاتصال بهم إقناعهم بدعم مبادرات ومشاريع الجمعية وتحصيل. شيكات أو التبرعات أو المساهمات منهم , والمحافظة عليهم للاستمرار في دعم خدمات الجمعية , والرد على استفساراتهم , المتواصل معهم لإعلامهم بتطورات المبادرات والمشاريع وما تم إنجازه.

٢ - وضع خطة شاملة لزيادة عدد المانحين عن طريق استخدام كافة الوسائل المناسبة مثل: المقابلات الزيارات والاتصالات التليفونية ووسائل التواصل اجتماعي ووسائل الإعلام الجماهيرية

٣ - إعداد نشرات وكتيبات عن الجمعية وأهدافها وأنشطتها إنجازاتها لتوزيعها على الداعمين والمتوقعين والفاعلين , بما يشجعهم مع الأقدام على الدعم والاستمرار فيه.

٤- يتم بشكل دوري إرسال تقارير للدعم أو المانح عن ما تم إنجازه من الخدمة أو الخدمات التي قام بدعمها وهذا الإجراء يشجع الداعم الاستمرار في تقديم الدعم.

خامساً: المسؤولية الأخلاقية تجاه المتطوعين :

١ - قيام الجمعية بتخصيص شخص مهني مسؤول أو قسم خاص بشؤون المتطوعين

٢ - تعمل الجمعية استقطاب المتطوعين لمساعدة الجمعية على تحقيق أهدافها

٣ - أهمية تحديد الحد الأدنى المطلوب لمؤهلات المتطوعين من حيث النوع والعمر والتعليم والخبرة

٤ - اهتمام الجمعية بتوفير البرامج التدريبية المناسبة لتدريب أعداد المتطوعين

٥ - تحرص الجمعية على حسن الاستفادة من المتطوعين وإشراكهم في تنفيذ بعض برامجها وتقديم بعض خدماتها

٦ - قيام الجمعية بوضع لائحة خاصة لتنظيم العلاقة مع المتطوعين, وشرحها لهم

٧ - ضرورة قيام الجمعية بتوضيح حقوق وواجبات ومسؤوليات المتطوع بشكل واضح ومحدد

٨ - أهمية تحفيز وتكريم المتطوعين وتقديم الشكر والتقدير لهم في المناسبات الملائمة

سادساً: المسؤولية الأخلاقية والمهنية تجاه الجمعية :

١ - احترام جميع الزملاء في الجمعية

٢ - المساهمة بتوفير بيئة عمل آمنة وخالي التهديدات بالعنف أو الإيذاء الجسدي أو التهريب البدني

٣ - تجنب توجيه أي نقد سلبى للزملاء في الجمعية لا مبرر له

٤ - الإيمان بفكره العمل الجماعي وأهميته في تحقيق المهام المشتركة بالجمعية

٥ - قيام كل عامل من العاملين في الجمعية بشرح دوره ووظيفته ومهنته لأعضاء فريق العمل بالجمعية

٦ - فهم أدواروظائف ومهن أعضاء فريق العمل بالجمعية

٧ - احترام جميع مهن فريق العمل بالجمعية وتقدير أدوارهم في تحقيق الأهداف المطلوبة



- ٨ - احترام اختلافات الآراء وأساليب الممارسة للممارسة للزملاء والعاملين بالمهنة الأخرى مع التعبير عن النقد من خلال القنوات المناسبة بأسلوب يتسم بالمسؤولية
- ٩ - التعاون مع جميع أعضاء الفريق العمل بالجمعية في تحقيق المهام المشتركة في وفي حل المشكلات
- ١٠ - إمداد أعضاء فريق العمل بالجمعية بالمعلومات النفسية والاجتماعية والاقتصادية والصحية والتعليمية المتعلقة بقضايا المستفيدين
- ١١ - احترام خصوصية وسرية المعلومات المشتركة مع الزملاء في الجمعية
- ١٢ - قبول النصح والمشورة من الزملاء لصالح المستفيدين
- ١٣ - تنشيط وتبادل فرص الحصول على المعلومات والخبرات والأفكار مع زملاء المهنة والعاملين بالمهنة الأخرى والمتطوعين بغرض تحقيق التطوير والمساندة المشتركة.
- ١٤ - حضور اجتماعات ولجان الجمعية، والمشاركة بفاعلية فيها، واتخاذ القرارات بشكل جماعي للتغلب على المشكلات.
- ١٥ - مساعدة فريق العمل بالجمعية على النجاح وبذل مجهود أكبر في مواجهة مشكلات المستفيدين.
- سابعاً: المسؤولية الأخلاقية والمهنية تجاه الجمعية:
- ١ - حضور كل الاجتماعات واللجان المناسبة له، على أن تكون هذه المشاركة فاعلة في هذه الاجتماعات واللجان
- ٢ - المشاركة في وضع سياسات للجمعية تتصف بالعدالة والموضوعية والإنسانية والشفافية وعدم التمييز وعدم التفرقة بين المستفيدين لأي السبب من الأسباب
- ٣ - المشاركة في صنع اتخاذ قرارات في الجمعية على أن يتم مراعاة أن يكون قرارا سليما ومناسبة ورشيد
- ٤ - وموضوعياً ومقبولاً وفي التوقيت المناسب ولا يخالف تعليمات ولوائح وزارة العمل والتنمية الاجتماعية ولا يتعارض مع الشريعة الإسلامية، وأن يكون آمن ولا يعرض سلامة المستفيدين والعاملين بالجمعية لأي خطر أو ضرر



٥ - التعاون مع إدارة الجمعية في تحقيق الشروط التي يجب توفرها بالجمعية والمحددة في لائحة

الجمعية أو في تعليمات وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

ثامناً: المسؤولية الأخلاقية والمهنية تجاه البيئة المحيطة بالجمعية:

١ - دراسة البيئة المحيطة بالجمعية لرصد المؤسسات الحكومية المعنية والجمعيات الخيرية

المهتمة والبرامج والخدمات المتاحة التي يمكن الاستفادة منها لصالح المستفيدين والتي يمكن أن

تساهم في تقديم الخدمات للمستفيدين

٢ - التواصل المتبادل والمستمر مع المؤسسات الحكومية المعنية والجمعيات الخيرية المهتمة

للاستفادة بالفعل من البرامج والخدمات التي تقدمها هذه المؤسسات والجمعيات بما يساهم في حل

مشكلات المستفيدين

٣ - حضور أي ورش عمل أو البرامج التدريبية أو الندوات أو المؤتمرات والتي يتم تنظيمها في البيئة

المحيطة بالجمعية، والتي تدور موضوعاتها عن قضايا الأسرة ومشكلات الأسرة، والمساهمة الجادة

بهذه الورش والبرامج والندوات والمؤتمرات والاستفادة من أوراق العمل والتوصيات التي تم تقديمها

في هذه الفعالية

تاسعاً: المسؤولية الأخلاقية والمهنية تجاه المجتمع:

١ - احترام أركان ومبادئ وقيم أخلاقيات الدين الإسلامي

٢ - احترام القوانين السعودية والالتزام بتطبيقها

٣ - احترام الثقافة السعودية والعربية بما فيها من قيم وعادات وتقاليده وأعراف ومستويات

للسلوك

٤ - احترام وتطبيق لائحة الجمعيات والمؤسسات الخيرية بالمملكة، وأي تعليمات صادرة من وزارة

الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية فيما يخص تنظيم العمل بالجمعيات الخيرية والرقابة عليها،

على أن تتعامل الجمعية مع هذه القوانين والتعليمات والجهات الرقابية بروح التعاون والشفافية

والالتزام والجدية

٥ - يجب أن تلتزم الجمعية بكونها الجمعية أهلية خيرية تطوعية غير حكومية وغير ربحية

٦ - أن تلتزم الجمعية بأن يتم إنفاق نسبة المثلث وهي ٨٠٪ من ميزانية الجمعية على برامج وأنشطة

وخدمات المستفيدين وفي حالة أن نسبة الإنفاق تقل عن هذه النسبة لابد من قيام الجمعية

بتوضيح وتبرير ذلك بشكل موضوعي ويتسم بالشفافية



٧ - ضرورة قيام الجمعية بتشجيع ثقافة التطوع في المجتمع, والاستفادة من المتطوعين بالشكل السليم المناسب والممي

٨ - المساهمة في تحقيق التنسيق والتعاون والتكامل بين الجمعيات العاملة في نفس المجال, وذلك لتحقيق أهداف عديدة, ومنها عدم التكرار في تقديم الخدمات وعدم الازدواجية, أيضاً للعمل المشترك لتحقيق أنشطة وبرامج وخدمات مشتركة في مجال تنمية الأسرة
- المساهمة في أي حوار مجتمعي متعلق بأي قانون أو تشريع أو لائحة أو واستراتيجية أو اتفاقية متعلقة بقضايا الأسرة

١٠ - المساهمة في وضع السياسات الاجتماعية المتعلقة بالأسرة لضمان زيادة الاستقرار الأسري
١١ - تأييد التغييرات في السياسات والتشريع التي من شأنها تحسين الوضع الاجتماعي للأسرة
١٢ - شجيع المشاركة الواعية من قبل الجمهور في تشكيل السياسات وتأسيس وتدعيم الجمعيات الخيرية العاملة في مجال تنمية الأسرة

عاشراً: المسؤولية الأخلاقية والمهنية للعاملين في الجمعية تجاه المهنة التي ينتمون إليها:

١ - على الشخص الممي أن يحترم ويحب المهنة التي ينتهي إليها ويعتبر بذلك
٢ - على الشخص الممي أن يرفع من قيم وأخلاقيات ورسالة المهنة التي ينتهي إليها
٣ - على الشخص الممي الحفاظ على قيم ومعارف ونظم المهنة التي ينتهي إليها والمساهمة في تدعيمها وتحسينها

٤ - على الشخص الممي التمسك بأسس ممارسة المهنة التي ينتهي إليها (الأساس القيمي والأساس المعرفي والأساس المهاري) والعمل على تطويرها

٥ - على الشخص الممي أن يمارس المهنة التي ينتهي إليها, وأن يرفض بشكل مهني وإداري سليم ممارسة أي مهنة أخرى - المساهمة في أي حوار مجتمعي متعلق بأي قانون أو تشريع أو لائحة أو واستراتيجية أو اتفاقية متعلقة بقضايا الأسرة

١٠ - المساهمة في وضع السياسات الاجتماعية المتعلقة بالأسرة لضمان زيادة الاستقرار الأسري
١١ - تأييد التغييرات في السياسات والتشريع التي من شأنها تحسين الوضع الاجتماعي للأسرة
١٢ - شجيع المشاركة الواعية من قبل الجمهور في تشكيل السياسات وتأسيس وتدعيم الجمعيات الخيرية العاملة في مجال تنمية الأسرة

عاشراً: المسؤولية الأخلاقية والمهنية للعاملين في الجمعية تجاه المهنة التي ينتمون إليها:

١ - على الشخص الممي أن يحترم ويحب المهنة التي ينتهي إليها ويعتبر بذلك
٢ - على الشخص الممي أن يرفع من قيم وأخلاقيات ورسالة المهنة التي ينتهي إليها
٣ - على الشخص الممي الحفاظ على قيم ومعارف ونظم المهنة التي ينتهي إليها والمساهمة في تدعيمها وتحسينها



- ٤ - على الشخص المهني التمسك بأسس ممارسة المهنة التي ينتهي إليها (الأساس القيمي والأساس المعرفي والأساس المهاري) والعمل على تطويرها
- ٥ - على الشخص المهني أن يمارس المهنة التي ينتهي إليها , وأن يرفض بشكل مهني وإداري سليم ممارسة أي مهنة أخرى
- ٦ - على الشخص المهني تنمية مستوى الممارسة المهنية من خلال ترقية ودعم معارف وقيم ومهارات رسالة . المهنة التي ينتهي إليها
- ٧ - على الشخص المهني أن يعترف بمهنته ويحافظ على كرامته وكرامة مهنته
- ٨ - لا بد أن يسعى الشخص المهني وبشكل مستمر , لتطبيق قيم ومبادئ وأخلاقيات ومعارف المهنة التي ينتهي إليها , بما يعزز مكانتها ويعلي من شأنها , وذلك من خلال الممارسة , والبحث والدراسة , والنقاش والنقد المهني البناء
- ٩ - أن يسعى الشخص المهني بحماية المهنة التي ينتهي إليها من أي عمل لا أخلاقي , أو يتعارض مع المبادئ والركائز الأساسية لها
- ١٠ - على الشخص المهني الدفاع عن مهنته التي ينتهي إليها ضد أي تقييم غير موضوعي أو أي نقد غير عادل إرشادات لتفعيل الميثاق داخل الجمعية
- الحادي عشر: اعتماد الميثاق :
- ١ - نشر الميثاق على المواقع الإلكترونية للجمعية
- ٢ - إدراج الميثاق في دليل الموظف
- ٣ - توقيع كافة العاملين على الميثاق
- ٤ - نشر الميثاق عبر البريد الإلكتروني الداخلي
- ٥ - تنظيم دورات تدريبية للعاملين بالجمعية لتنمية الوعي والالتزام بقيم وأخلاقيات العمل والمهنة
- ٦ - على إدارة الشؤون الإدارية الاحتفاظ بالنسخة الموقعة من الميثاق في ملف الموظف

الثاني عشر: نموذج التعهد:



أقر أنا الموظف أشغل وظيفة
بأنني قد اطلعت على وثيقة مبادئ السلوك المهني وأخلاقيات الوظيفة العامة
وفهمت محتواها , و ألتزام بالأحكام الواردة بها , وببيدي نسخة منها .

وعلى ذلك جرى التوقيع ,,,

التوقيع.....

التاريخ : / / ١٤

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة إدارة المتطوعين بالجمعية التدخل المبكر للأطفال ذوي الإعاقة في اجتماع

مجلس الإدارة المنعقد بتاريخ ٢٠٢٤/٢/١٠

